أوامر عاليه

قانون نمرة ٧ لسنة ١٩١٢

قانون بتخويل أعضاء مجلس شورى القوانين حق توجيه الاسئلة الى النظار

نحن خديو مصر

بناء على ماعرضه علينا مجلس النظار

أمرنا بما هو آت

المادة الاولى

يجوز لاعضاء مجلس شورى القوانين أن يوجهوا الى النظار أسئلة فيما يختص بالمسائل الادارية ذات المصلحة العامة مع مراعاة الشروط الآتية :

أولا — أن يقدموا لسكرتيرية مجلس شورى القوانين قبل توجيه السؤال بخمسة أيام على الاقل اخطارا كتابيا مشتملا على نص السؤال بتمامه

ثانيا — لرئيس مجلس شورى القوانين أن يرفض أو أن يطلب تعديل أى سؤال يرى أنه يحتوى على مطاعن شخصية أو أن من شأنه اثارة الاحقاد والضغائن بين العناصر المكونة للأمة وكذا كل سؤال له مساس بالعلاقات أو بالاتفاقات الدولية

المادة الثانية

يجيب النظار على الاسئلة التى توجه اليهم بهذه الكيفية . ومع ذلك فان لهم الحق فى عدم الاجابة على أى سؤال كان اذا رأوا أن المصلحة العامة تقتضى ذلك

المادة الثالثة

لاتجوز المناقشة مطلقا فى أجوبة النظار

المادة الرابعة

تدرج الاسئلة والاجوبة فى محاضر مجلس شورى القوانين

المادة الخامسة

على رئيس مجلس النظار تنفيذ هذا القانون م

صدر بسراى القبة فى ٩ جمادى الاولى سنة ١٣٣٠ (٢٦ ابريل سنة ١٩١٢)

عباس حلمى

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار

محمد سعيد

نحن خديو مصر

بناء على ماعرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار

أمرنا بما هو آت

المادة الاولى

عين محمد نخرى بك رئيس محكمة مصر الابتدائية الاهلية مديرا للمنوفية

وعين محمد خليل نايل بك مدير قنا مديرا لجرجا

وعين حافظ حسن بك مدير الجيزة مديرا لقنا

وعين محمد أمين واصف بك مدير القليوبية مديرا للجيزة

وعين محمد حدايه بك مدير أسوان مديرا للقليوبية

وعين على جمال الدين بك وكيل مديرية أسيوط مديرا لأسوان

المادة الثانية

على ناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا م

صدر بسراى القبة فى ٩ جمادى الاولى سنة ١٣٣٠ (٢٦ ابريل سنة ١٩١٢)

عباس حلمى

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمد سعيد

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على المادة الثالثة من أمرنا الصادر فى ١٦ ذى القعدة سنة (أول يونيه سنة ١٨٩٣)

وبناء على ماعرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار

أمرنا بما هو آت

المادة الاولى

عين محمود فهمى قطرى بك وكيل مديرية البحيرة وكيلا لمديرية أسيوط

وعين مصطفى فهمى بك وكيل مديرية الجيزة وكيلا لمديرية البحيرة

وعين بدرخان على بك وكيل مديرية أسوان وكيلا لمديرية الجيزة

وعين على عمر بك وكيل محافظة السويس وكيلا لمديرية أسوان

وعين ابراهيم حسين افندى مأمور مركز طنطا (غربيه) وكيلا لمحافظة السويس

وعين محمد مقبل افندى مأمور مركز الاقصر (قنا) وكيلا لمديرية القليوبية

بدلا من السيد فهمى الجزار بك الذى أحيل على المعاش بناء على طلبه لصحته

المادة الثانية

على ناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا م

صدر بسراى القبة فى ٩ جمادى الاولى سنة ١٣٣٠ — ٢٦ ابريل سنة ١٩١٢

عباس حلمى

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمد سعيد